UNITED NATIONS
SUPPORT MISSION IN LIBYA

UNITED NATIONS
HUMAN RIGHTS
OFFICE OF THE HIGH COMMISSIONER

المدافعون عن حقوق الإنسان في دائرة الهجوم

آذار/مارس 2015

بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا

مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

المدافعون عن حقوق الإنسان في دائرة الهجوم

آذار/مارس 2015

1. مقدمة

يصف هذا التقرير وضع المدافعين عن حقوق الإنسان في ليبيا على في ظل التدهور الحاد في أوضاع حقوق الإنسان والأوضاع الإنسانية وذلك منذ تصاعد النزاعات المسلحة في شهر أيار/مايو 2014 في شرق البلاد وفي تموز/يوليو 2014 في غربها.

وتم إعداد هذا التقرير كمتابعة للتقرير الذي نشرته بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا ومكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان بشكل مشترك في 23 كانون الأول/ديسمبر 2014[1]. ولقد قدم التقرير الأخير لمحة عن انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وتجاوزات حقوق الإنسان في ليبيا بما في ذلك الهجمات التي يتعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان والنشطاء السياسيون والصحفيون وغيرهم بسبب طبيعة العمل الذي يقومون به و انتماءاتهم السياسية أو القبلية وتعبيرهم عن الرأي.

ويركز هذا التقرير على أوضاع المدافعين عن حقوق الإنسان[2] كما أنه يتوسع في شرحها وذلك بسبب دورهم الذي لا يستغنى عنه على صعيد حماية وتعزيز حقوق الإنسان، كما أنه يبني على دعوة المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان في 14 تشرين الأول/أكتوبر 2014 لضمان حماية المدافعين الليبيين عن حقوق الإنسان [3]. ويغطي التقرير الفترة الممتدة بين منتصف شهر أيار/مايو 2014 إلى منتصف شهر آذار/مارس

---

[1] للحصول على لمحة عن انتهاكات القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان وتجاوزات حقوق الإنسان في ليبيا الرجاء الاطلاع على التقارير المشتركة الصادرة عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا ومكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان في 4 أيلول/سبتمبر 2014 و23 كانون الأول/ديسمبر 2014 وكلاهما موجود على الرابطين التاليين:
www.ohchr.org/documents/countries/ly/overviewviolationslibya_unsmil_ohchr_sept04_en.pdf و
www.ohchr.org/Documents/Countries/LY/UNSMIL_OHCHRJointly_report_Libya_23.12.14.pdf

[2] للحصول على المزيد من المعلومات الرجاء الاطلاع على الإعلان المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والمجموعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالميا (A/RES/53/144) على الرابط التالي:
www.ohchr.org/EN/Issues/SRHRDefenders/Pages/Declaration.aspx، وملاحظات المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان على "من هو المدافع" على الرابط التالي: http://www.ohchr.org/EN/Issues/SRHRDefenders/Pages/Defender.aspx

[3] الرجاء الاطلاع على www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=15168

2015. ولقد وقعت بعض الحوادث التي يتطرق إليها هذا التقرير قبل شهر أيار/مايو 2014 وذلك لبيان استمرارية، وفي أغلب الأحيان تصاعد، الهجمات الموجهة ضد المدافعين خلال الفترة التي يغطيها التقرير.

2. المنهجية

تستند نتائج هذا التقرير إلى عمليات رصد أوضاع حقوق الإنسان التي قام بها قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا وفقاً لولاية البعثة[4] واتساقاً مع منهجية مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان بشأن رصد والتوثيق حقوق الإنسان. ويشمل ذلك جمع، والتحقق من، المعلومات التي تتلقاها البعثة من مختلف المصادر، بما في ذلك المدافعين عن حقوق الإنسان وأخرين من أعضاء المجتمع المدني ، والعاملين في المجال الطبي والصحفيين والمعتقلين السابقين والمسؤولين الحاليين والسابقين وأقارب الضحايا وموظفي القطاع العدلي. وقد تم إجراء المقابلات أثناء زيارة ميدانية لليبيا خلال لفترة الممتدة من تشرين الأول/ أكتوبر إلى تشرين الثاني/نوفمبر 2014، بالإضافة للمقابلات المتواصلة إما شخصياً أو عن طريق الاتصال الهاتفي مع المدافعين الليبيين عن حقوق الإنسان الموجودين في ليبيا ومصر وتونس وأماكن أخرى. كما قامت البعثة، حيثما كان ذلك ممكناً ومناسباً، بمراجعة معلومات توثيقية من ضمنها السجلات الطبية والشكاوى القانونية والصور والرسائل المحفوظة على الهاتف وصفحات وسائل التواصل الاجتماعي. ويلخص هذا التقرير بواعث القلق الرئيسية التي تمثلها حالات رمزية، ولذا فإنه لا يتضمن قائمة شاملة بالهجمات ضد المدافعين عن حقوق الانسان.

وقد تسببت أجواء الخوف السائدة في جعل بعض المحاورين يترددون في الإفصاح عن المعلومات أو الإبلاغ عن الانتهاكات الخطيرة. فيما طلب عدد من الذين تمت مقابلتهم لغرض إعداد هذا التقرير عدم إدراج أسمائهم أو أية معلومات تعريفية أخرى خشية الانتقام منهم ومن أسرهم. وتردد آخرون في السماح بنشر المعلومات المتعلقة بقضاياهم. كما فضل بعض الناشطين في مجال حقوق الإنسان من الموجودين في الخارج عدم التطرق إليهم في التقرير مؤكدين على أهمية التركيز على معاناة أولئك المدافعين عن حقوق الإنسان ممن لا يزالون في ليبيا. وقد حصل قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا على موافقة مستنيرة محددة من جميع الأشخاص الواردة أسماؤهم و تفاصيل حالاتهم في هذا التقرير أو أقربائهم أو زملائهم في حالة

[4] تم تجديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا مؤخراً بموجب القرار 2208 في 5 آذار/مارس 2015 الذي يطلب من البعثة تقديم المساعدة في عدد من المجالات، بما في ذلك دعم الجهود الليبية الرامية الى "تعزيز سيادة القانون ورصد وحماية حقوق الإنسان، وفقاً لالتزامات ليبيا القانونية الدولية". وتنفيذاً لولايتها في مجال حقوق الإنسان، تمثل شعبة حقوق الإنسان لدى بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا أيضاً مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الانسان في ليبيا.

الأشخاص المحرمين من حريتهم ، وأجرت تقييمها الخاص المتعلق بالآثار التي يمكن أن تمس سلامة المدافعين المدرجين. بعد حذف بعض الأسماء وتفاصيل أخرى تماشياً مع مبدأ "عدم إلحاق الضرر" المعمول به في مجال رصد حقوق الإنسان[5].

3. معلومات أساسية

ولقد أثر انهيار القانون والنظام في ليبيا تأثيراً شديداً على عمل المجتمع المدني. حيث تعرض المدافعون عن حقوق الإنسان وغيرهم من نشطاء المجتمع المدني في جميع أرجاء البلاد للاغتيالات والحرمان غير القانوني من الحرية والاختطاف والتعذيب وغيرها من ضروب سوء المعاملة علاوة على الاعتداءات الجسدية واللفظية، والتهديد بالقتل وأشكال أخرى من الترهيب على أيدي المجموعات مسلحة وجناة مجهولي الهوية. وفي بعض الحالات قامت مجموعات مسلحة وجناة مجهولو الهوية باحتجاز أقارب المدافعين عن حقوق الإنسان أو الهجوم عليهم أو تهديدهم بشكل غير قانوني بهدف إسكات المدافعين عن حقوق الإنسان الذين لا يزالون في ليبيا أو أولئك الذي هربوا.

كما تم إغلاق واقتحام مكاتب العديد من المنظمات غير الحكومية عنوة حيث تعرضت وثائق ومعدات حساسة للإتلاف أو السرقة. وفي بعض الحالات، تم اقتحام ونهب منازل المدافعين عن حقوق الإنسان. كما تعرض المجلس الوطني للحريات المدنية وحقوق الإنسان وهو يعتبر المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في ليبيا لهجمات مشابهة وكنتيجة لتلك الهجمات تم غلق مكتب المجلس في طرابلس.

وقامت المجموعات المسلحة بتهديد وترهيب المدافعات عن حقوق الإنسان وأسرهن بسبب نوعهن الاجتماعي لكي ينسحبن من الحياة العامة ويتوقفن عن الدعوة إلى حقوق المرأة والمساواة وتسريح المجموعات المسلحة.

وفي حين عانى المدافعون عن حقوق الإنسان من العنف والترهيب في بيئة يسودها الإفلات من العقاب منذ 2011 فإن هذه الهجمات زادت بشكل ملحوظ في شرق البلاد منذ أيار/مايو 2014 عندما اشتد القتال في بنغازي وما حولها، ومنذ تموز/يوليو 2014 في الغرب عندما اندلعت الاشتباكات المسلحة في طرابلس وامتدت إلى منطقة ورشفانة وجبل نفوسة وأجزاء أخرى في غرب ليبيا.

[5] أنظر المبادئ الأساسية لرصد حقوق الإنسان المعمول لها في مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان للحصول على مزيد من المعلومات على الموقع الإلكتروني http://www.ohchr.org/Documents/Publications/Chapter02-MHRM.pdf

ويتم ارتكاب هذه الانتهاكات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان في ليبيا على خلفية استمرار الأزمة السياسية العميقة والنزعات المسلحة. ولقد تحمل المدنيون وطأة تصعيد النزاعات المسلحة وتدهور أوضاع حقوق الإنسان والأوضاع الإنسانية. ولقد أظهرت المجموعات المسلحة عبر الانقسامات السياسية والقبلية والجهوية والإيديولوجية تجاهلاً شبه تاماً للأرواح المدنية وتعد مسؤولة عن انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وتجاوزات حقوق الإنسان، بما في ذلك عمليات الاختطاف والإعدام خارج إطار القانون وغيرها من عمليات القتل غير القانونية، والتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة. ولقد واجه المدافعون عن حقوق الإنسان الذين يسعون إلى توثيق وادانة هذه الانتهاكات والتجاوزات أعمالاً انتقامية على أيدي المجموعات المسلحة. كما استهدفت المجموعات المسلحة أولئك الذين دعموا جهود الحوار السياسي الذي ترعاه الأمم المتحدة، وأولئك الذين دعوا إلى احترام سيادة القانون وإنهاء الأعمال القتالية وبناء جيش وجهاز شرطة وطنييْن فعّالييْن.

ويعاني المدنيون في ليبيا، بما فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان، من محدودية أو انعدام سبل الحماية أو إمكانية الانتصاف لمعالجة الضرر الذي لحق بهم. فتدهور سيادة القانون والنظام أدى إلى فشل منظومة العدالة الجنائية في بعض أجزاء ليبيا، خاصة في درنة وبنغازي وسرت، فيما تم الإبلاغ عن اضطرابات خطيرة في مناطق أخرى. كما قامت المجموعات المسلحة باستهداف مسؤولي القطاع العدلي ، خاصة القضاة ووكلاء النيابة والمحامون وكبار المحققين الجنائيين، استهدافاً عنيفاً. وتلقت البعثة معلومات تفيد بوقوع ما يزيد على 30 حادثة عنف ضد مسؤولي العدالة ومبانيها في جميع أرجاء البلاد منذ أواسط 2012. وشملت هذه الحوادث اعتداءات وتهديدات بالقتل واختطافات وعمليات اغتيال، وخاصة في المنطقة الشرقية، على أيدي مجموعات مسلحة ، علاوة على الهجمات المسلحة وعمليات الإحراق والتدمير التي تعرضت لها مباني المحاكم ومكاتب وكلاء النيابة ومكاتب موظفي إنفاذ القانون ومراكز الإصلاح والسجون.

وبحسب علم البعثة، لم يتم إجراء تحقيق جدي في الحالات النادرة التي سعى فيها المدافعون عن حقوق الإنسان إلى تقديم شكاوى إلى الشرطة أو القضاء بخصوص الهجمات التي تعرضوا لها. ويعد اختطاف **عبد الناصر الجروشي** وكيل نيابة في محكمة الجنوب في بنغازي من الأمثلة الواضحة على فعض منظومة العدالة الجنائية في ليبيا، حيث كان قد بدأ التحقيق في جريمة قتل المحامية والمدافعة عن حقوق الإنسان في بنغازي سلوى بوقعيقيص إلا أنه انسحب من هذه القضية. وتلقت البعثة تقارير تفيد بأن مجموعة شهداء الزاوية المسلحة

قامت باحتجازه في احدى شوارع وسط بنغازي في 20 تشرين الأول/أكتوبر 2014. و لا يزال محروماً من حريته حتى وقت كتابة هذا التقرير. وتفيد تقارير أنه موجود في سجن قرنادة (الجناح العسكري). وفي 18 شباط/فبراير 2015 أرسلت البعثة رسالة إلى د.المبروك قريرة، وزير العدل في حكومة رئيس الوزراء عبدالله الثنى، تستفسر فيها عن مكان تواجد السيد الجروشي ووضعه القانوني. ولم يتم الحصول على أية إجابة حتى وقت كتابة التقرير.

وأدى استمرار الهجمات على المدافعين عن حقوق الإنسان والإفلات الكامل من العقاب لمثل هذه الأفعال، إلى تقصير أمد استمتاع الليبيين بحرية التعبير والتجمع بعد سقوط النظام السابق في عام 2011 وتعطل نمو المجتمع المدني الناشئ في ليبيا. وأدت المخاطر المتزايدة وعمليات اغتيال المدافعين عن حقوق الإنسان البارزين وتكرر التهديدات إلى هروب العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان من البلاد، أو تواريهم عن الأنظار أو التزامهم الصمت أو إجبارهم على العمل سراً وتعريض أنفسهم وأحباءهم للخطر. ويواجه أولئك الذين تمكنوا من الهروب خارج البلاد طيفاً من المشاكل المرتبطة بوضعية إقامتهم، وانتهاء صلاحية جوازات سفرهم دون إمكانية تجديدها في بعض القنصليات الليبية المحلية، وضياع الدخل وغيرها من الصعاب المالية. كما تأثر أطفال المدافعين عن حقوق الإنسان. فعلى سبيل المثال، واجه بعضهم صعاباً تتعلق بالتأقلم على أنظمة التعليم المختلفة كما تلقت البعثة تقارير تفيد أن بعضهم يعاني من اضطرابات توتر لاحقة للصدمة. وقال بعض المدافعين عن حقوق الإنسان الذي هربوا أنهم لا يزالون يتلقون تهديدات بالقتل على هواتفهم النقالة وصفحات وسائل التواصل الاجتماعي الخاصة بهم من جناة مجهولون. وتعرض المدافعون عن حقوق الإنسان فيما لا يقل عن حالتين تم الإبلاغ عنهما للبعثة، بما فيها واحدة مذكورة في هذا التقرير، للاعتداء الجسدي في تونس على أيدي أشخاص ليبيين على ما يبدو.

4. النتائج

أولاً: بنغازي وشرق ليبيا

تزايدت الاغتيالات ذات الدوافع السياسية بشكل ملحوظ منذ منتصف شهر أيار/مايو 2014مع شن الحملة العسكرية عملية الكرامة ضد مجلس شورى ثوار بنغازي الذي يضم عدداً من المجموعات المسلحة بما في ذلك أنصار الشريعة. وفي حين أن جرائم قتل المسؤولين الأمنيين والموظفين الحكوميين الحاليين والسابقين أضحت أمراً شائعاً في بنغازي منذ عام 2011، إلا أنه ومنذ أيار/ مايو 2014، أصبح المدافعون عن حقوق الإنسان والصحفيون والإعلاميون الآخرون من ضمن ضحايا الهجمات المستهدفة على نحو متزايد.

وقد صُدم المجتمع المدني بشكل خاص عند اغتيال رئيس التحرير **مفتاح أبو زيد**[6] في 26 أيار/مايو واغتيال المدافعة عن حقوق الإنسان والمحامية **سلوى بوقعيقيص** في 26 حزيران/يونيو 2014[7]. وفي 19 أيلول/سبتمبر 2014، فيما يعرف الآن في ليبيا بـ "الجمعة السوداء"، قُتل عشرة أشخاص من بينهم شابيْن ناشطيْن بارزيْن في المجتمع المدني، وهما **توفيق بن سعود**، البالغ من العمر 18 عاماً، **وسامي الكوافي**، البالغ من العمر 17 عاماً. ولم تعلن أية مجموعة مسؤوليتها عن جريمتيْ القتل هاتيْن. ولقد تعرقلت التحقيقات بسبب الوضع الأمني وعدم وجود نظام قضائي عامل في بنغازي. ومع ذلك، أشارت العديد من المصادر في بنغازي إلى أن المسؤولين عن هذه الجرائم هم من المجموعات المسلحة التابعة لمجلس شورى ثوار بنغازي.

ولم تتحسن أوضاع المدافعين عن حقوق الإنسان عقب هجوم كبير شنته قوات تابعة لعملية الكرامة في منتصف تشرين الأول/اكتوبر 2014 لاستعادة السيطرة على بنغازي. واستمر المدافعون عن حقوق الإنسان بمواجهة تهديدات من جناة مجهولين يشتبه في انتمائهم إلى مجموعات تابعة لمجلس شورى ثوار بنغازي ومجموعات مسلحة أخرى، فضلاً عن مقاتلين مسلحين موالين لعملية الكرامة، حيث أظهروا عدم تسامحهم مع أي انتقاد، كما أفادت تقارير باستهدافهم للمدافعين الذين يعتبرون مؤيدين للجانب المعارض.

ومن ضمن الأشخاص الذين تم استهدافهم منذ أيار/مايو 2014 مدافعات عن حقوق المرأة واللاتي عرفن باستنكارهن لانتهاكات حقوق الإنسان وانتقادهن للأحزاب السياسية ا والمجموعات المسلحة التي حسب تصورهن متعارضة مع حقوق المرأة بشكل خاص. وقد تلقت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا تقاريرا تفيد بقيام أولئك التابعين لعملية الكرامة بمهاجمة مدافعين عن حقوق الإنسان يعتبرون من المؤيدين لهذه المجموعات المسلحة. وقد فر معظم المدافعين عن حقوق الإنسان من بنغازي، أو تواروا عن الأنظار.

---

[6] أدانت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا عملية القتل ودعت إلى إجراء تحقيق مستقل. أنظر:
unsmil.unmissions.org/Default.aspx?tabid=3561&ctl=Details&mid=8549&ItemID=1825909&language=en-US

[7] أدانت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا عملية القتل ودعت إلى إجراء تحقيق مستقل. أنظر:
unsmil.unmissions.org/Default.aspx?ctl=Details&tabid=3543&mid=6187&ItemID=185014
و أنظر أيضا الى صفحة 31, A/HRC/28/85, من تقرير اتصالات الاجراءات الخاصة و هو يتضمن ملخص جواب ادعاء تم نقله عن مقتل سلوى بوقعيقيص يوم 10 يوليو 2014. للاطلاع على الجواب انظر:
spdb.ohchr.org/hrdb/28th/public_AL_Libya_10.07.14_(2.2014).pdf.

وأُجبرت منظمة **حقوقيون بلا قيود**، وهي منظمة حقوقية مسجلة لدى وزارة الثقافة، على إغلاق مكتبها في بنغازي في أوائل تشرين الأول/أكتوبر 2014 بسبب تدهور الوضع الأمني. وقد تعرضت المجموعة التي عملت على عدد من قضايا حقوق الإنسان بما في ذلك حقوق المرأة والاحتجاز وضمانات حقوق الإنسان في الدستور، لعدة هجمات منذ أيار/مايو 2014. كما تمت مداهمة مكتبها مرتيْن على الأقل في شهري حزيران/يونيو وتموز/يوليو 2014 في وقت لم يوجد فيه أحد. وقد تمت سرقة أجهزة حاسوب ووثائق. وتشير المعلومات التي تم جمعها أنه لم يتم التعرض لأي من المكاتب الأخرى في المبنى. وفي نفس الوقت تقريباً، تلقى أحد الموظفين رسالة نصية تحذيرية نصها: "*الا حدود الله، يا حقوقيين بلا حدود*"، وهو تلاعب باللكلمات باللغة العربية مرتبط باسم المنظمة. ويلمح التهديد إلى أن المنظمة غير الحكومية تنتهج سياسات أو أنشطة تعتبر مخالفة للشريعة (القانون الإسلامي). كما تلقى الموظفون، ولا سيما النساء منهم، تهديدات سابقة تم نشرها على صفحات وسائل التواصل الاجتماعي الخاصة بهم وتتهمهم بالانخراط في سلوك غير مقبول اجتماعياً وتحذرهم بالقول "*نحن نعرف أين أنت*" و "*نريد حياتك*". وروى الموظفون لبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا أنه في شهر تموز/يوليو 2014، وقبل فترة وجيزة من شهر رمضان، تم إطلاق قذيفة على المكتب سقطت خلف أحد المكاتب. ولم تنفجر القذيفة غير أنها تسببت في إلحاق الضرر بالمكتب. وبحسب الموظفين، لم تكن هناك اشتباكات مسلحة في المنطقة في ذلك الوقت، ولم تتأثر أية مكاتب أخرى في المبنى. وفي حادثة واحدة على الأقل في تموز/يوليو 2014، حاول الموظفون تقديم شكوى إلى الشرطة للإبلاغ عن سرقة أجهزة حاسوب ومواد أخرى. ومع ذلك، أفادت التقارير أن مركز الشرطة الوحيد العامل في ذلك الوقت في منطقة الفويهات رفض تقديم البلاغ. ونظراً للخطر على سلامتهم، قرر الموظفون في تشرين الأول/اكتوبر 2014 التوقف عن العمل من المكتب. ولا يزال المكتب مغلقاً منذ ذلك الحين حتى الآن.

وقد تعرضت الإعلامية والمدافعة عن حقوق المرأة في بنغازي **منال البوسيفي** للتهديدات والترهيب والهجوم منذ حزيران/يونيو 2013. وقررت مغادرة بنغازي في آب/أغسطس 2014 بسبب خوفها من تعرضها وأبنائها للخطر. وتكتب السيدة منال البوسيفي لصحيفة القورينا منذ عام 2006 كما بدأت في الكتابة لمجلة المرأة في ليبيا منذ عام 2012. وأبلغت أنها تعرضت لأول مرة للتهديد من خلال عضو مزعوم في مجموعة مسلحة في مكالمة تليفونية في حزيران/يونيو 2013 بعد نشر مقالة لها حول الطلاق والنفقة وحضانة الأطفال. وفي هذا المقال حثت عضوات المؤتمر الوطني العام على الدعوة لإصلاحات قانونية تضمن المساواة وحماية حقوق المرأة. كما أبلغت بعد ذلك عن تلقي عدد من الرسائل النصية التي تطالبها بالتوقف عن الكتابة حول قضايا المرأة لتقي ابنها من الاختطاف ولتنقذ حياتها. وفي آب/أغسطس 2013، ارتطمت سيارة بها أثناء قيادتها في

بنغازي، ويبدو أن ذلك كان عن عمد حيث أمرها السائق الآخر بالتوقف عن الكتابة حول مشاكل المرأة مضيفاً أن يدها اليمنى تستحق الكسر. وقد أصيبت أحد ذراعيْها بكسر خلال هذا الحادث وتلقت علاجاً في إحدى المستشفيات في بنغازي. وقد أخبرت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا بأن أفراد شرطة المرور لم يتخذوا أي إجراء ونصحوها بعدم إبلاغ الشرطة بالحادث خوفاً من الانتقام منها. فيما تم إحراق المصدر الثاني لدخلها – وهو مصنع للدمى في منطقة الليثي–في شباط/فبراير 2014 بعد تجاهلها تهديدات من رجال في المنطقة لإغلاق المصنع الذي ينتج "الأصنام". وفي أيلول/سبتمبر 2013، قررت إخراج طفليها من المدرسة بسبب انعدام الأمن المتزايد وخوفاً من اختطافهما لإسكاتها أو معاقبتها. وقامت بعد ذلك بتحديد تحركاتها وهربت من ليبيا في آب/أغسطس 2014. ومنذ انتقالها إلى الخارج، استمرت في نشاطها وتصريحاتها. وتلقت تهديدات مستمرة على صفحتها على موقع فيسبوك. وأخبرت البعثة أنه في 19 تشرين الأول/أكتوبر 2014 بينما كانت تمشي في اتجاه محطة القطار أوقفتها سيارة تحمل أرقاماً ليبية. وقام راكب السيارة بإلقاء كوب من القهوة عليها محذراً إياها بقوله: " أنت.... الناشطة والصحفية... في المرة القادمة ستكون مية نار". وقامت بتقديم بلاغ للشرطة.

ولم تكن منال البوسيفي المدافعة الوحيدة عن حقوق المرأة التي تلقت تهديدات في بنغازي. فمنذ منتصف 2014، أبلغت مدافعة **أخرى** عن حقوق الإنسان من بنغازي عن تلقيها رسائل تهديد بالقتل عبر وسائل التواصل الاجتماعي. وكانت قد أسست منظمة في 2011 تركز عملها على حقوق المرأة وتوثق الانتهاكات المرتكبة ضد النساء المحتجزات وتدعو للمساواة في الدستور. وتوقفت المنظمة عن ممارسة مهامها. وقد أبلغت أنه في أحد الأيام بعد مقتل الناشطة سلوى بوقعيقيص في حزيران/يونيو 2014 بفترة قصيرة، عثرت على ورقة على سيارتها تحمل تحذيراً "الدور عليكي". وبعد ذلك، استذكرت أنها تلقت بعد ذلك مكالمة تهديد من مجهول يسخر منها قائلاً: "سلوى (بوقعيقيص) كان عندها فيلا وحارس وتمكنا من الوصول إليها. أما أنت وأطفالك الأربعة فتعيشون في مجرد شقة". وقد قامت منذ ذلك الوقت بنقل أسرتها خارج بنغازي. ويقال أن المكتب الخاص بمنظمتها قد تعرض للقصف في آب/أغسطس 2014 أثناء القتال.

وقد غادر مدافعون بارزون آخرون عن حقوق الإنسان بنغازي قبل أيار/مايو 2014 بعد تلقي تهديدات متكررة. وكان أحد هؤلاء المدافعين عن حقوق الإنسان ناشطاً على صعيد توثيق الانتهاكات والإبلاغ عنها وحشد الدعم وتقديم التحليل القانوني وتبادل المعلومات مع منظمات حقوق الإنسان منذ النزاع المسلح في عام 2011. وبعد تلقي العديد من التهديدات عبر فيسبوك منذ عام 2013، وجد اسمه مدرجاً على قائمة تضم أسماء الأفراد

المستهدفين بالاغتيال السياسي على أيدي المجموعات المسلحة في شرق ليبيا في كانون الثاني/يناير 2014. وبناء على نصيحة عدد من المسؤولين، بما في ذلك مسؤولين في وزارة العدل، غادر بنغازي ولكنه استمر في تلقي رسائل تهديد. وقد أبلغ عن هذا الاعتداء في شكوى للنائب العام. واستمر في تلقي التهديدات، حتى بعد مغادرته البلاد – عبر صفحاته على وسائل التواصل الاجتماعي وعبر الهاتف. فعلى سبيل المثال، في أوائل شباط/فبراير 2015، تلقى 3 رسائل على صفحته على موقع فيسبوك تحذره من أن تحركاته وتحركات عائلته مراقبة وأن حياته لا تزال في خطر. وقد تم فتح تحقيق في الدولة التي يقيم فيها المدافع عن حقوق الإنسان بعد تقدمه بشكوى رسمية. كما ظهرت شخصية ليبية معروفة تقيم بالخارج على إحدى القنوات التليفزيونية المعروفة بدعمها لأحد أطراف الصراع وحرض علناً على استخدام العنف ضد المدافع عن حقوق الإنسان، حيث ادعى أن المدافع عن حقوق الإنسان ينشر معلومات مضللة، بما في ذلك للمنظمات الدولية، حول انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان التي ترتكب في ليبيا من أجل الإضرار بسمعة البلاد.

وبقي ناشطون آخرون في بنغازي ولكنهم حددوا تحركاتهم خوفاً على سلامتهم. وكانت **أسماء الريشي**، وهي مدافعة عن حقوق الإنسان وإعلامية عادة ما كانت تلتقط صوراً لمواقع العنف لقنوات إخبارية مختلفة ولصفحاتها الخاصة على وسائل التواصل الاجتماعي قد أبلغت عن تلقيها للعديد من التهديدات بالقتل منذ تموز/يوليو 2011. وقد تضمنت الرسائل صوراً لجثث وتحذيرات بالتوقف عن إرسال مواد لوسائل إعلام مثل قناة الوطنية ووكالة أنباء التضامن. وأبلغت عن اقتراب مجموعة من الرجال المسلحين بملابس مدنية في عام 2013 أثناء تصويرها لمركز الأمن الوطني، وهو جهاز للاستخبارات، بعد وقوع انفجار. وقام الرجال بمصادرة الكاميرا الخاصة بها ومتعلقات شخصية أخرى بما في ذلك بطاقة الهوية الخاصة بها. ومنذ تشرين الأول/أكتوبر 2014، ظلت منعزلة في منزلها بعد تلقيها سلسلة من التهديدات بالقتل.

ومنذ الهجوم الذي قامت به قوات عملية الكرامة والمكاسب التي حققتها على الأرض في بنغازي في تشرين الأول/أكتوبر 2014، تلقت البعثة تقارير بأن القوات والمجموعات المسلحة "الحارسة" المتحالفة معها التي يزعم أنها تشكلت لضمان الأمن المحلي قامت بشن هجمات انتقامية ضد متعاطفين أو من يعتقد أنهم متعاطفون مع مجلس شورى ثوار بنغازي، خاصة السكان الذين تنحدر أصولهم من مصراته، بمن في ذلك الأفراد المتورطين في أنشطة تمثل ممارسة لحقهم السلمي في التعبير عن الرأي، كما هو موضح في الأمثلة المبينة أدناه. وقد وصف السكان والمدافعين عن حقوق الإنسان في بنغازي، ومن ضمنهم الذين ينتقدون طرفي الصراع، المناخ بأنه قمعي ومتعصب تجاه أبسط الانتقادات أو التساؤلات حول عملية الكرامة.

ومن ضمن الأشخاص الذين وردت تقارير عن استهدافهم في هجمات انتقامية قام بها مؤيدو عملية الكرامة أقارب ضحايا عمليات القتل التي تمت في سجن أبو سليم عام 1996[8]، الذين كانوا ناشطين قبل سقوط نظام القذافي حيث طالبوا بتحقيق العدالة والمساءلة. ومن المتصور أن الجناة يعتبرون بعض الأقارب متعاطفين مع مجلس شورى ثوار بنغازي، مما يفسر سبب استهدافهم. ويشمل المستهدفون أقارب ضحايا سجن أبو سليم الذين يعدون ببساطة ناشطون على صعيد استنكار الانتهاكات والاعتداءات التي ترتكبها القوات المرتبطة بعملية الكرامة. وقد هرب العديد من بنغازي. فيما أخبر بعض سكان بنغازي وأقارب ضحايا سجن أبو سليم البعثة بأنه في تشرين الأول/أكتوبر 2014 تم اقتحام وتفتيش منزل السلماني التابع لممثلهم والمدافع عن حقوق الإنسان **فتحي تربل** وهو الذي ساهم اعتقاله على أيدي قوات الأمن التابعة للقذافي في 15 شباط/فبراير 2011 في إشعال شرارة الثورة الليبية، وتمت سرقة بعض المتعلقات الشخصية بما في ذلك السيارات. وأفادت التقارير بأن الجناة كانوا يرددون شعارات توجه اللوم إلى السيد تربل بسبب تدهور الوضع في بنغازي وانتشار المجموعات المسلحة.

وقالت شقيقة إحدى ضحايا سجن أبو سليم، وهي ناشطة في المطالبة بتحقيق العدالة فيما يخص هذه الجريمة واستنكار الاعتداءات التي ترتكبها القوات المرتبطة بعملية الكرامة، للبعثة أنها هربت من منزلها في شباط/فبراير 2015. وقد اتخذت هذا القرار بعد إرسال تهديدات متكررة على صفحاتها على مواقع التواصل الاجتماعي ومحاولة لاقتحام منزلها قام بها مجهولون في نفس الشهر

كما هرب أحد المدافعين عن حقوق الإنسان الناشطين على مواقع التواصل الاجتماعي، وهو في بداية الثلاثينات من عمره، من بنغازي في تشرين الأول/أكتوبر 2014 بعد أن سمع أن اسمه مدرج في قائمة المطلوبين لتعاطفهم مع "الإرهابيين" التي وضعتها مجموعات مسلحة ذات ولاء لعملية الكرامة. وهو يعتقد أن سبب ذلك هو الانتقادات التي وجهها عبر وسائل التواصل الاجتماعي للانتهاكات والاعتداءات التي تقوم بها القوات المنحازة لعملية الكرامة، بما في ذلك ما يزعم عن عمليات الخطف وتدمير الممتلكات المدنية والتعذيب في سجن قرنادة. كما خشي كذلك من الانتقام بسبب أصوله المنحدرة من مصراته. وقبل هروبه من بنغازي قام

[8] فيما يعتقد أنه أخطر انتهاك لحقوق الإنسان أثناء حكم القذافي الذي استمر 40 عاماً، قامت قوات الأمن التابعة للقذافي بإعدام ما يزيد عن 1200 سجين دون محاكمة في حزيران/يونيو 1996. وكان الكثير منهم من شرق ليبيا. وقد رفض نظام القذافي لسنوات الاعتراف بجرائم القتل وفتح تحقيقات وتعويض الأقارب. وقد كسرت عائلات ضحايا سجن أبو سليم في بنغازي حاجز الخوف والصمت منذ عام 2010 من خلال تنظيم مظاهرات منتظمة للمطالبة بالحقيقة والعدالة.

بتحديد تحركاته خارج منزله وتجنب نقاط التفتيش. وفي حالة مشابهة، تلقت البعثة تقارير موثوقة بأنه في شهر تشرين الثاني/نوفمبر 2014 تم إحضار شاب في العشرينات من عمره تنحدر أصوله من مصراته إلى مرفق احتجاز مؤقت في برسس وكان مصاباً بكدمات في وجهه ونزيف من أنفه. واتهمه الحراس بمساعدة "قنوات الإخوان المسلمين" ونشر "شائعات مغلوطة عن الجيش". وكان الشاب قد انتقد عملية الكرامة على صفحات التواصل الاجتماعي الخاصة به.

ويعمل المدافعون عن حقوق الإنسان في درنة، وهي معقل للمجموعات المسلحة المتطرفة في ليبيا مثل أنصار الشريعة وشهداء أبو سليم وما يسمى بالدولة الإسلامية، في بيئة بالغة الصعوبة والخطورة. وقد تم استهداف نشطاء المجتمع المدني الذين يعارضون المجموعات المسلحة بصراحة ويدعون لتكوين جيش وطني قوي في وقت سابق من خلال هجمات في درنة. وقد شهدت درنة، كما هو الحال في بنغازي، سلسلة من الاغتيالات ذات الدوافع السياسية لعدد من المسؤولين الأمنيين السابقين والحاليين وموظفي الحكومة بما في ذلك القضاة والمدافعين عن حقوق الإنسان والإعلاميين وإحدى عضوات المؤتمر الوطني العام.

وقد تم إرغام إحدى المدافعات عن حقوق الإنسان من درنة وهي معروفة بمعارضتها لهذه المجموعات المسلحة والدعوة ضد التمييز على أساس النوع الاجتماعي، على الهروب من المدينة في أيلول/سبتمبر 2014 خوفاً على حياتها وحياة أقربائها. وقد كانت جزءاً من حملة نور التي انطلقت عام 2013 والتي تهدف إلى تسليط الضوء على تأثير الوضع الأمني على حقوق المرأة والعنف المستمر ضد النساء. وقد أبلغت عن محاولة لقتلها في آذار/مارس 2014 وتلقيها لتهديدات متكررة على صفحات التواصل الاجتماعي الخاصة بها واتهامها بأنها "عميلة للقوى الغربية". واستذكرت أنه عند عودتها إلى المدينة في تموز/يوليو 2014 بعد غياب طويل تلقت رسالة نصية من رقم مجهول تقول: "أخيراً شرفتي ".

وقام محام آخر ومدافع عن حقوق الإنسان من درنة يدعى **على فرج**، وهو معروف بمعارضته للمجموعات المسلحة، بإخبار البعثة بأنه غادر المدينة في شباط/فبراير 2015 بعد تعرض المدافعين الآخرين عن حقوق الإنسان لتهديدات وهجمات متكررة. واستذكر هذا القرار بعد العثور على ورقة صغيرة داخل منزله تهدد بتفجير المنزل لأنه يخص مؤيدين لعملية الكرامة. كما أبلغ عن تلقيه تهديدات في وقت سابق على صفحته على فيسبوك تدعوه إلى إزالة صورته إلى جانب تحذيرات شفهية من أقارب وجيران مقربين من المجموعات المسلحة

تنصحه بإيقاف أنشطته مثل الظهور في برنامج إذاعي لمناقشة حقوق الإنسان ومخاوف أخرى يواجهها سكان درنة.

كما تم استهداف المنظمات غير الحكومية التي تعمل في مجال حقوق الإنسان في درنة. فقد أبلغ موظفو المركز القانوني لحقوق الإنسان أنهم اكتشفوا تغيير أقفال المكتب في أحد الأيام في أواخر عام 2012 وإلقاء متعلقاتهم في الخارج. كما وردت تقارير عن تعرض مقر شبكة منظمات المجتمع المدني في وسط درنة أواخر عام 2013 لأضرار جراء تفجير وجاء ذلك بعد مظاهرات خرجت في المدينة في أيلول/سبتمبر 2013 تدعو إلى انسحاب المجموعات المسلحة.

ثانياً: طرابلس وغرب ليبيا

ما انفك المدافعون عن حقوق الإنسان يتعرضون إلى سلسلة من الهجمات منذ سيطرة قوات فجر ليبيا على طرابلس في آب/أغسطس 2014 ، و هي قوات تضم مجموعات مسلحة من مصراتة وطرابلس والزاوية و غيرها من المدن الليبية على طرابلس . فبعد ستة أسابيع من الاقتتال، بسط مقاتلو فجر ليبيا سيطرتهم على طرابلس وقاموا بطرد المجموعات المسلحة التابعة للزنتان من منطقة المطار الدولي ومناطق أخرى من العاصمة. وأبلغ بعض المدافعين عن حقوق الإنسان أنهم وجدوا مكاتبهم إما مغلقة بالقوة أو محطمة. وتم اختطاف البعض منهم وتعذيبهم؛ فيما تلقى آخرون تهديدات موجهة لهم ولأقاربهم. كما تعرضت منازل البعض منهم إلى المداهمة والنهب. وعلى غرار ما حدث في بنغازي وأجزاء أخرى من شرق ليبيا، فإن الكثير من المدافعين عن حقوق الإنسان أو أولئك الذين يشتبه في معارضتهم للسلطات القائمة بحكم الواقع في طرابلس والزاوية ومصراتة وأماكن أخرى في الغرب قد لجأوا إلى الفرار أو التواري عن الأنظار.

قد تعرض موظفي و أعضاء **المجلس الوطني للحريات المدنية وحقوق الإنسان**، وهو المؤسسة الوطنية المعنية بحقوق الإنسان في ليبيا، للتهديدات والتخويف [9]. ففي منتصف تشرين الأول/اكتوبر 2014، تلقى أعضاء المجلس والموظفين مكالمات تهديد من أشخاص يدعون انتماءهم إلى فجر ليبيا. ثم قامت مجموعة من المسلحين مرتبطة على ما يبدو بمجموعة فجر ليبيا بزيارة مقر المجلس وطلبت تسليمها المفاتيح والأختام

[9] أعربت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان عن قلقها من الترهيب الذي يتعرض له موظفو المجلس الوطني للحريات المدنية وحقوق الإنسان في 24 تشرين الأول/أكتوبر و14 تشرين الثاني/نوفمبر 2014 أنظر
www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=15294&LangID=E و
www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=15205&

الرسمية فيما رفض موظفو المجلس تلبية الطلب. وفي زيارة منفصلة، سعى مسلحون لاستجواب بعض كبار موظفي وأعضاء المجلس الوطني للحريات المدنية وحقوق الإنسان الذين لم يكونوا موجودين في ذلك الوقت. وفي أواخر تشرين الثاني/نوفمبر 2014، تم إغلاق مقر المجلس بالقوة. وتلقى عدد من أعضاء وموظفي المجلس تهديدات بشكل منفرد، وغادر بعضهم البلاد منذ ذلك الحين. وفي كانون الثاني/يناير 2015، احتجزت مجموعة مسلحة تابعة لفجر ليبيا شقيق أحد أعضاء المجلس فيما يبدو عن طريق الخطأ بينما كانوا يبحثون عن شقيقه. وفي تونس، أفاد أحد أعضاء المجلس الوطني للحريات المدنية وحقوق الإنسان أنه قد تم اقتحام سيارته في 31 كانون الأول/ديسمبر 2014 وسرقة بعض الملفات التي تعود إلى مدافع ليبي آخر عن حقوق الإنسان. وقد تم إبلاغ الشرطة التونسية بالقضية.

وتم إغلاق مكاتب مدافعين آخرين عن حقوق الإنسان خلال الأشهر التي شهدت توترات قبل هجوم تموز/يوليو 2014. فقد قام الناشط في مجال حقوق الأقليات **جمعة كوسا**، وهو من مرزق ويرأس أيضاً المركز الوطني للتنمية الديمقراطية، بمغادرة طرابلس بعد بدء عمليات فجر ليبيا. إذ اعتاد بصفته عضواً فاعلاً في التجمع الوطني التباوي، الذي يتخذ من طرابلس مقراً له، أن يحضر اجتماعات منتظمة في مقر التجمع في منطقة قرجي. وروى لبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا كيف تعرض مع نائبه، عمر محمود، في 19 شباط/فبراير 2014 لهجوم على أيدي مسلحين أمام مقر التجمع الوطني التباوي. حيث اعترضتهما مركبتان، أحدهما سيارة حمل صغيرة (بيك اب) نوع تويوتا وسيارة عادية أخرى، فور خروجهما من المكتب في حوالي الساعة التاسعة مساء. وخرج المسلحون من المركبتين وقاموا بمصادرة الوثائق التي كانت بحوزتهما، والاعتداء عليهما بواسطة أعقاب البنادق والاستيلاء على سيارة السيد كوسا. وأفيد أن المسلحين سألوا الناشطيْن عن أنشطتهما واجتماعاتهما. وقبل أيام قليلة من الحادث، ظهر كوسا على شاشات التلفزيون معلناً أن الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور الليبي تقوم بتهميش مجموعات الأقليات. وقدّم بلاغاً إلى الشرطة في مركز شرطة غوط الشعّال، غير أنه لم يتم اتخاذ أي إجراء. وإثر هذه الحادثة، قام التجمع الوطني التباوي بتقليص أنشطته وتوقف عن الاجتماع بانتظام في مقر التجمع. وذكر السيد كوسا أنه في مناسبة أخرى وقبل وقت قصير من بدء القتال في تموز/يوليو 2014، قامت مجموعة من الرجال بزيارة التجمع، وأكدوا أن على الحاضرين تأييد المؤتمر الوطني العام. ووفقاً للسيد كوسا، أوقف التجمع التباوي عمله بشكل تام بعد الحادث الأخير. وعلى نحو منفصل، قام جيرانه في طرابلس بتحذيره من أن مجهولين زاروا المنطقة بحثاً عنه. وانتقل إثر ذلك إلى منزل آخر قبل مغادرة طرابلس.

وقد صدم اغتيال الناشطة **انتصار الحصائري**، البالغة من العمر 35 عاماً، المجتمع المدني الليبي، حيث أنها المرة الأولى التي يتم فيها اغتيال ناشطة معروفة بالرصاص في طرابلس. فقد تم العثور على جثتها وجثة عمتها أمل مزداوي، البالغة من العمر 55 عاماً، في صندوق سيارتها في 23 شباط/فبراير 2015 في منطقة مشروع الهضبة في طرابلس وقد أصيبت كلتاهما بطلقة في الرأس. وأفادت التقارير أنه قد تم ترك ما كان بحوزتهما من مال وهواتف وغير ذلك من المتعلقات الشخصية في السيارة ما يشير إلى أن الحادث لم يكن بقصد السرقة. وأخبر أصدقاء الحصائري وزملائها من المدافعين عن حقوق الانسان بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا أن الاتصال قد انقطع معها بعد ظهر يوم 22 شباط/فبراير. وكانت الناشطة تنتقد جهاراً المجموعات المسلحة، وحثت على إنشاء جيش وشرطة وطنية قوية. وقد أسست الحصائري مجموعة "التنوير" في عام 2012 بهدف تعزيز الأنشطة الثقافية. وفي عام 2011، شاركت في اعتصام وسط طرابلس يدعو إلى تسريح المجموعات المسلحة كما شاركت أيضاً في مظاهرات أخرى في العاصمة بين عامي 2012 و2014. ووفقاً لزملائها من النشطاء، فقد تلقت تهديدات على صفحتها على الفيسبوك وفي إحدى المرات على الأقل وبينما كانت تقود سيارتها قام مسلحون بإيقافها عند إحدى نقاط التفتيش محذرين إياها بأن عليها أن ترتدي ملابس "ملائمة"، وأن تغطي شعرها. وورد أن النيابة العامة قد فتحت تحقيقات في عملية القتل وتوجه قسم البحث الجنائي المحلي إلى مسرح الجريمة. ودعت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا إلى إجراء تحقيق كامل وحيادي ومستقل في جريمة قتل الحصائري وعمتها بهدف تقديم المسؤولين عنها إلى العدالة[10]. وأعرب المدافعون عن حقوق الإنسان عن مخاوفهم من عدم إجراء التحقيقات بشكل فعّال، ولا سيما عقب ظهور تقارير في 27 شباط/فبراير حول الاختطاف المزعوم لأحد أفراد قسم البحث الجنائي المعني بالقضية. وثمة مخاوف أيضاً على سلامة أعضاء مجموعة "التنوير" الذين لا يزالون مقرهم في غرب ليبيا.

كما تعرض عدد من المدافعين عن حقوق الإنسان لعمليات اختطاف على أيدي مجموعات مسلحة في طرابلس. ففي 13 و14 شباط/فبراير، تم اختطاف إثنين من أعضاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان – ليبيا، وهي إحدى منظمات حقوق الانسان غير الحكومية، وهما **الدكتور علي الأسطى**، أحد أعضاء مجلس الإدارة، والدكتور **هادي بن طالب**، مدير المنظمة، من الشارع وسط طرابلس. وقد اتصلا بزملاء لهما في 14 شباط/فبراير لتبليغهم بإن مجموعة مسلحة مقرها في شارع المدار بطرابلس قامت باحتجازهما. وتبين لاحقاً أنهما كانا محتجزين في المقر السابق لجماعة السعداوي المسلحة. وقد تم احتجازهما من قبل مجموعة الشهيد حمزة المسلحة التي زعم أعضاؤها لبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا أنه تم احتجاز الرجليْن لأمر ذي صلة بجريمة

[10] أنظر unsmil.unmissions.org/Default.aspx?tabid=3543&ctl=Details&mid=6187&ItemID=2004056&language=e

تتعلق بالقانون العام، وليس بسبب عملهما في مجال حقوق الانسان. وقد فند عدد من المدافعين عن حقوق الإنسان هذه الادعاءات بالقول أنه قد تم احتجاز الدكتور الأسطى والدكتور طالب بسبب قيام اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في ليبيا بنشر بيانات صحفية تدين الانتهاكات والتجاوزات المرتكبة ضد حقوق الإنسان في سياق النزاع المسلح الجاري بما في ذلك اختطاف المدافعين عن حقوق الإنسان وغيرهم في طرابلس وبنغازي. وفي 26 شباط/فبراير، تم الإفراج عن الدكتور الأسطى. ويُزعم أنه طُلب من بن طالب العودة إلى جماعة الشهيد حمزة المسلحة مع جواز سفره لاستكمال إجراءات الإفراج. وعند تنفيذ ما طُلب منه وفقاً للتعليمات، تم اعتقاله من جديد[11]. تم اطلاق سراحه لاحقا يوم 18 **آذار**/مارس. وقد أفاد موظفون في اللجنة الوطنية لحقوق الانسان – ليبيا في وقت سابق أن مجموعات مسلحة تابعة لفجر ليبيا قد قامت بمداهمة مكتب اللجنة في طرابلس في أيلول/سبتمبر 2014 .

ولايزال ناشط آخر يعمل في طرابلس في عداد المفقودين منذ اختطافه في أواخر تموز/يوليو 2014 على أيدي مجموعات مسلحة تنتمي إلى فجر ليبيا. ويُعتقد أن اختطافه يعود إلى تشكيكه في شرعية المؤتمر الوطني العام وإدانته للهجمات على الأضرحة الصوفية والمجاهرة بمعارضته والمشاركة في المظاهرات ضد المجموعات المسلحة. وقد قامت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا باستعراض عدد من التعليقات على الفيسبوك تم نشرها قبل اختطافه تتهمه بأنه من بقايا نظام القذافي وبأنه من مؤيدي حزب تحالف القوى الوطنية والمجموعات المسلحة في الزنتان. وأبلغ زميل له من النشطاء العاملين في طرابلس بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا أنه قد تم تنظيم مظاهرة صغيرة قرب ميدان الجزائر في تموز/يوليو 2014 للاحتجاج على اختطافه في الليلة السابقة وعلى استمرار القتال. وزعم أن مجموعة من المسلحين اقتربت من المتظاهرين محذرة إياهم من إعادة تنظيم مثل هذه المظاهرات أو المشاركة فيها. وأوضح أنه غادر طرابلس بعد حوالي شهرين خوفاً من الاختطاف ولا سيما بعد تلقي عدد من التهديدات عبر الهاتف وتهديدات شخصية من قبل مسلحين في طرابلس.

ويتعرض المدافع عن حقوق الإنسان من التاورغاء ورئيس جمعية الرحمة **علي هروس**، لاعتداءات جسدية متكررة واعتقالات قصيرة الأمد وتهديدات. وعلى الرغم من قيام مسلحين بإيقاف علي الهروس عند نقاط تفتيش مؤقتة مرات عديدة منذ هجوم فجر ليبيا في تموز/يوليو 2014، فإن هناك حادثتين بارزتيْن في هذا السياق. ففي آب/أغسطس 2014، أوقف رجال مسلحون من الزاوية سيارته على الطريق إلى الجميل، حيث كان في

[11] بيان صحفي صادر عن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بليبيا بتاريخ 16 شباط/فبراير تعلن فيه إطلاق سراح الرجلين ويبدو أنه صدر قبل إعادة اعتقال الدكتور هادي بن طالب.

طريقه للقاء عائلات من النازحين من أهالي تاورغاء الذين فروا من القتال في طرابلس. وبمجرد معرفة المسلحين بأنه من تاورغاء وأنه متوجه إلى الجميل، التي يُزعم أنها أحد معاقل أنصار القذافي، بدأ المسلحون بإهانته واصفين إياه بـ"العبد"، ومدعين أن تاورغاء قد ارتكبت العديد من الجرائم ضد مصراتة أثناء النزاع المسلح في 2011[12]. وقد أجبروه على الوقوف على الطريق السريع بينما أخبروا السيارات المارة عن "جرائمه". وقام عدد من المارة بإهانته والبصق عليه. واستمرت معاناته نحو ست ساعات إلى أن تدخل رجل كبير في السن وسمح للسيد هروس بإجراء مكالمة هاتفية. وتم إطلاق سراحه بعد ان قام بإبلاغ شخص من ذوي النفوذ من الزاوية بمأزقه. وفي حادث آخر في أواخر شهر آب/أغسطس 2014، قام مسلحون بإيقاف السيد هروس مرة أخرى في إحدى نقاط التفتيش المؤقتة –هذه المرة قرب جنزور – حيث كان متوجهاً إلى منزله في أحد مخيمات تاورغاء للنازحين في الأكاديمية البحرية في جنزور. وقام المسلحون باستجوابه حول أنشطته، وفي نهاية الأمر وبعد نحو ساعتين أفرجوا عنه بعد إجراء مكالمات هاتفية للاستفسار عن هويته.

وقد تعرض السيد هروس لأعمال عنف وترهيب حتى قبل بدء عملية فجر ليبيا. ففي شباط/فبراير 2014، أفادت التقارير أن مجموعة من الرجال تقدمت صوبه خارج أحد المساجد على طريق المطار، مستفسرين منه ما إذا كان "علي التاورغي". وعندما أجاب بالإيجاب، أمسكوه ووجهوا له لكمة في وجهه. وقد التقى به موظفو بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا بعد وقت قصير من وقوع الحادث وكانت على وجهه كدمات وتورم في العين. وقد أبلغ البعثة انه يشتبه أن مرتكبي هذه الأعمال هم من مصراتة بسبب لهجتهم. وفي حادث منفصل في نيسان/أبريل 2014، تم عصب عيناه وتعرض للضرب وتم إسقاط جسم معدني على إحدى قدميه على يد مسلحين زُعم أنهم من جماعة السويحلي المسلحة. ووقع هذا الحادث عندما قام بمرافقة رجل آخر من تاورغاء كان في طريقه لتسليم سيارته الحكومية إلى الجماعة المسلحة استجابة لطلبها. وقد تم إطلاق سراحه إثر تدخل أحد المسلحين، الذي أشار إلى أن السيد هروس لم يكن مالك السيارة. وقد قامت المجموعة باحتجاز الرجل الآخر لعدة أيام .

ومنذ عام 2013، تلقى علي الهروس العديد من المكالمات الهاتفية والرسائل التي تأمره بوقف أنشطته بما في ذلك البحث عن المعتقلين والذهاب الى المستشفيات والمشارح وإبلاغ المعلومات إلى المنظمات الدولية. وفي أيلول/سبتمبر 2014، تم توجيه تهديدات لأول مرة إلى أسرته ما دفعه إلى مغادرة طرابلس. وقد فرّ من ليبيا

[12] أجبر جميع سكان تاورغاء على النزوح قسراً من مدينتهم في آب/أغسطس 2011 على يد مجموعات مسلحة من مصراتة اتهمت تاورغاء بارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان في مصراتة على يد قوات موالية للقذافي من تاورغاء.

بعد أن قام رجل عرّف عن نفسه فقط بأنه من مصراتة بالاتصال به بعد بضعة أيام وتهديده بخطف أولاده لأنه لم يستمع إلى "النصيحة".

ومنذ عام 2011، كتبت صحفية ومدافعة عن حقوق الإنسان في منشور معروف وفي كثير من الأحيان على صفحتها على الفيسبوك حول قضايا ذات صلة بإنشاء شرطة وقوة عسكرية وطنية قوية وأدانت الانتهاكات التي ترتكبها المجموعات المسلحة. وبعد شباط/فبراير 2014، عندما أبلغت عن رفضها محاولات تقرب غير مرغوب فيها ذات طبيعة جنسية من أحد المؤيدين البارزين لفجر ليبيا، بدأت تتلقى تهديدات بالعنف الجنسي وغيرها من التهديدات على صفحتها على الفيسبوك، بما في ذلك عبارات من قبيل: "سوف ننتهي من ورشفانة ومطار طرابلس ونأتي إلى منزلك ونهتك عرضك". وفي آب/أغسطس 2014، أفادت أنها تلقت مكالمة هاتفية تنذرها بالكف عن انتقاد فجر ليبيا إذا "كانت تريد أن ترى الشمس" مرة أخرى. وفي آب/أغسطس، قالت انها تلقت مكالمة أخرى تأمرها "بالتوقف عن الكتابة على صفحتها على الفيسبوك وإلا سيتم قطع رأسها". وقد غادرت طرابلس عقب ذلك. وفي آب/أغسطس، إتصل الجيران بعائلتها محذرين إياهم من أن هناك ثلاث مركبات مليئة بالمسلحين دخلوا منزلهم المهجور في طرابلس وقاموا بنهب ممتلكاتهم الشخصية وتدمير الأثاث. وبعد فترة وجيزة ، فرّت من البلاد. وبعد الهروب من البلاد، واصلت تلقي تهديدات بالقتل عبر الفايبر والرسائل النصية – التي اطلعت عليها بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا – واصفة إياها بـ"الكافرة".

واضطرت صحفية أخرى من المدافعات عن حقوق المرأة إلى مغادرة مصراتة في تشرين الثاني/نوفمبر 2014 بعد تلقيها تهديدات متكررة. وقد عاشت في المدينة طوال حياتها بما في ذلك أثناء تعرضها للحصار والقصف في 2011 على يد قوات القذافي. وأفادت بأنها منذ 2013 واجهت صعوبات وتلقت تحذيرات غير مباشرة يتم تمريرها من خلال زملاء لها بعد قيامها بتغطية قصة حول محاولة اغتيال أحد المسؤولين في مصراتة دون الحصول أولاً على موافقة الحكومة المحلية والمسؤولين العسكريين. كما أبلغت عن تلقيها تحذير آخر بعد قيامها بمناقشة قضية التحرش اللفظي ضد النساء والأطفال في أحد البرامج الإذاعية المحلية، وهو برنامج تواصل، في تموز/يوليو 2014. وقد استمعت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا إلى البرنامج الذي أكدت فيه على أنه ينبغي للمرأة أن تكون قادرة على الوصول إلى الأماكن العامة دون أن تتعرض للتحرش اللفظي، بينما ادعى ضيف آخر أن على المرأة "الاحتشام" في الملبس من أجل تجنب التحرش وحتى البقاء حبيسة في البيت. وقام معظم المتصلين بالبرنامج الإذاعي، بينهم نساء، بمهاجمة وجهة نظر الناشطة، ملقين اللوم بشأن التحرش على النساء لعدم ارتدائهن ملابس "محتشمة" و"لسوء أخلاقهن". وقد أخبرت البعثة أنه بعد يومين من بث البرنامج،

تعرض مجموعة من الرجال المحليين لأحد أقاربها الذكور وأخبروه ان الناشطة تقوم بإفساد أخلاق النساء في مصراتة وطلبوا إخبارها بالكف عن مناقشة قضايا المرأة بعد الآن. كما أخبرت البعثة أن أسرتها نصحتها بعد ذلك بإيقاف أنشطتها من أجل الحفاظ على سمعتها وضمان سلامتها. وفي حادث منفصل دفع بها إلى الهرب خارج البلاد، تم نعتها بـ "الخائنة" أثناء أحد الاجتماعات العامة في مصراتة، وذلك بحسب أحد الحاضرين في ذلك الاجتماع. وروت لبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا أنه في أيلول/سبتمبر 2014 كانت قد غادرت اجتماعاً لإحدى منظمات المجتمع المدني في وقت مبكر، بعد شعورها بعدم الارتياح بسبب الهتافات المؤيدة للنزاع المسلح. وقد حذرها صديق لها في وقت لاحق بأن مجموعة من الرجال بدأوا بالصراخ بعد مغادرتها الاجتماع قائلين: "من العار أن خائنة" مثلها قد حضرت الاجتماع، موجهين الإهانة لها ومدعين أنها "تكره مصراتة". وأوضحت أنها عند هذه المرحلة اضطرت إلى المغادرة بعد مناداتها علناً بـ"الخائنة" حيث شعرت بالخطر في مجتمع صغير مثل مصراتة.

5. الإطار القانوني

أولاً: القانون الدولي

جميع الأطراف في ليبيا ملزمة بالأحكام ذات الصلة في القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي.

ويحظر الاختطاف وأخذ الرهائن، وكذلك حالات الحرمان التعسفي من الحرية، بما في ذلك الاعتقال على أساس هوية الفرد الشخصية أو الجماعية. وينبغي أن يعامل جميع الأشخاص المحرومين من حريتهم معاملة إنسانية.

ويحظر القانون الدولي لحقوق الإنسان، و الذي يستمر سريانه في أوقات النزاعات المسلحة[13] ، انتهاك الحق في الحياة وحرية الفرد وأمنه، والتعذيب، والتمييز، والاحتجاز التعسفي؛ كما يرسخ الحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات. وتعد ليبيا دولة طرف في المعاهدات الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان، بما في ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. علاوة على أن ليبيا هي أيضا طرف في الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.

[13] للمزيد من المعلومات أنظر لمنشور مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الانسان بعنوان: "الحماية القانونية الدولية لحقوق الانسان في النزاع المسلح" على الموقع الإليكتروني: www.ohchr.org/Documents/Publications/HR_in_armed_conflict.pdf

وتنص المادة 3 المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربع، والتي ليبيا دولة طرف فيها، على ضرورة معاملة الأشخاص غير المشتركين في الأعمال العدائية – وهذا يشمل المدافعين عن حقوق الإنسان – معاملة إنسانية كما تحظر استخدام العنف ضد الحياة والفرد في أي وقت وفي أي مكان.

واعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في كانون أول/ديسمبر 1998 *إعلان الأمم المتحدة المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالميا*.[14] ويتضمن الإعلان عددا من حقوق المدافعين عن حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في حرية التعبير، والحق في تكوين الجمعيات والتجمع السلمي؛ والحق في التماس المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان ونقلها؛ والحق في إثارة القلق بشأن انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان. وفي عام 2014، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار 181/68 بشأن حماية النساء المدافعات عن حقوق الإنسان و الذي دعا الدول الأعضاء، في جملة أمور، إلى تعزيز و ترجمة و منح التأثير الكامل للإعلان، بما في ذلك اتخاذ خطوات مناسبة و قوية و عملية لحماية النساء المدافعات عن حقوق الإنسان.[15]

وتخضع ليبيا للولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية وذلك في أعقاب إحالة الوضع في ليبيا منذ 15 شباط/فبراير 2011 إلى مدعي عام المحكمة بموجب قرار مجلس الأمن 1970 بتاريخ 21 شباط/فبراير 2011. ويعد أولئك الذين يرتكبون جرائم بموجب القانون الدولي، إضافة إلى القادة السياسيين وقادة المجموعات المسلحة الذين يأمرون بارتكاب مثل هذه الجرائم أو يفشلون في اتخاذ التدابير اللازمة والمعقولة لمنع أو معاقبة ارتكابها، مسؤولون مسؤولية جنائية بما في ذلك أمام المحكمة الجنائية الدولية. ويحتمل أن تقع العديد من الانتهاكات والتجاوزات المبينة في هذا التقرير تحت الولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية. وفي سياق العنف المتصاعد في ليبيا، أشارت المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، في آب/أغسطس 2014، أن مكتبها لا يزال يمارس الولاية القضائية على الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب التي تم ارتكابها داخل الأراضي الليبية.

[14] وتم اعتماد هذا الإعلان بموجب قرار الجمعية العامة رقم 53\144 بتاريخ 9 ديسمبر 1998
[15] انظر الى الفقرة الافتتاحية 1 من تقرير A/RES/68/181

وبموجب القرار 2174 (2014)، الذي تم اعتماده في 27 آب/أغسطس 2014، قرر مجلس الأمن أن تطبيق تدابير تجميد الأصول وحظر السفر المحددة الأهداف، في جملة أمور، على الأفراد أو الكيانات التي "تخطط أو توجه أو ترتكب أفعالا تشكل انتهاكا للقانون الدولي لحقوق الإنسان أو القانون الإنساني الدولي الواجب التطبيق، أو الأفعال التي تشكل انتهاكات لحقوق الإنسان في ليبيا".

ثانيا: القانون الوطني

يحتوي قانون الإجراءات الجنائية في ليبيا على عدد من الضمانات ضد الاعتقال التعسفي والتعذيب، بما في ذلك اشتراط إحالة المشتبه فيهم إلى النيابة العامة خلال 24 ساعة (المادة 26)، وضرورة وجود مذكرة من السلطات المختصة، باستثناء حالات التلبس الواضحة (المادة 30)، والالتزام باحتجاز الأشخاص المحرومين من حريتهم في "سجون المخصصة لذلك" (المادة 31).

كما يجرم قانون العقوبات الليبي التعذيب، حيث ينص القانون رقم 10 لعام 2013 على تجريم التعذيب والاختفاء القسري والتمييز. كما تجرم أحكام أخرى من قانون العقوبات الليبي (المادتين 248 و249) بشكل صريح استخدام التهديد ضد القضاة ووكلاء النيابة وأعضاء الهيئات الإدارية، كما هو حال المجلس الوطني للحريات المدنية وحقوق الإنسان. علاوة على ذلك، ينص قانون العقوبات في المادة 348 على معاقبة إتلاف الوثائق الرسمية.

كما تم تجريم القتل العمد، والاعتداء الجسدي، والاختطاف، بمن في ذلك الأطفال، بالمواد 368 إلى 370 و372 والمواد 378 إلى 380 والمادتين 428 و406 على التوالي. كما تم تجريم الاغتصاب والاعتداء الجنسي بالمواد 407 و408 من قانون العقوبات. وتجرم المادة 430 استخدام التهديد اللفظي، بينما تنص المادة 438 على معاقبة الاعتداء اللفظي. وتمتلك النيابة العامة الولاية والمسؤولية اللازمتيْن للشروع في تحقيق جدي في الجرائم التي تصل إلى علمها عند انتهاك هذه القوانين.

6. التوصيات

وتكرر بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان مناشدتها جميع أطراف النزاع لوقف جميع الأعمال العدائية المسلحة والمشاركة في حوار سياسي يشمل الجميع، والسعي إلى بناء دولة تقوم على الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان وسيادة القانون.

وينبغي على السلطات الليبية التحقيق مع جميع الأطراف المسؤولة عن الانتهاكات للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وتجاوزات حقوق الانسان، ومساءلتهم وفقا للمعايير الدولية بغض النظر عن انتماءاتهم. كما ينبغي أن تستأنف السلطات بناء مؤسسات الدولة في أقرب وقت ممكن عمليا، ولا سيما وكالات إنفاذ القانون والنظام العدلي عموما. وينبغي أن يشمل هذا تدريبا يراعي مفاهيم النوع الاجتماع لمسؤولي إنفاذ القانون، وغيرهم من مسؤولي الحماية.

كما تحث بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا ومكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان السلطات الليبية وجميع الذين لديهم سيطرة فعلية على الأرض على:

- الامتناع فوراً عن الهجوم على المدافعين عن حقوق الإنسان، والمجلس الوطني للحريات المدنية وحقوق الإنسان، وغيرهم من نشطاء المجتمع المدني، واتخاذ إجراءات فورية لوقف هذه الهجمات، والقيام بتدابير عاجلة لحمايتهم. وينبغي على جميع الأطراف إدانة هذه الهجمات علنا.
- ضمان وجود بيئة أكثر أمنا وتمكينا لكي يكون بوسع المجلس الوطني للحريات المدنية وحقوق الإنسان والمدافعين عن حقوق الإنسان العمل في مجال حقوق الإنسان في البلاد.
- احترام حقوق النساء المدافعات عن حقوق الإنسان ليقمن بعملهن في المجال العام دون خشية من الترهيب والعنف.
- الإفراج عن جميع المدافعين عن حقوق الإنسان المحتجزين بسبب التعبير السلمي عن الرأي، والانتماءات السياسية الحقيقية أو المتصورة، وعملهم في مجال حقوق الإنسان. ولحين الإفراج عنهم، ينبغي ضمان حمايتهم من التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة السيئة، وإبلاغ عائلاتهم فورا بمكان وجودهم.
- ضمان أن تكون التحقيقات في عمليات الاغتيال وغيره من أشكال العنف الموجهة ضد المدافعين عن حقوق رئيس الوزراء عبدالله الثني الإنسان كاملة ومحايدة ومستقلة، وألا تتمكن الأطراف المشتبه في تورطها في الجرائم من الوصول إلى الأدلة أو ترهيب الشهود.
- معالجة التحريض على التمييز، والعداء أو العنف الذي يستهدف المدافعين عن حقوق الإنسان استناداً إلى آرائهم، أو أصولهم، أو انتماءاتهم السياسية الحقيقية أو المتصورة، أيا كان الشكل الذي تظهر به

بما في ذلك في وسائل الإعلام العادية أو وسائل التواصل الاجتماعي، وإيلاء الاحترام اللازم للحق في حرية التعبير.

- ضمان استقلال السلطة القضائية والأمن لتقديم مرتكبي انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان إلى العدالة، بما يتوافق مع المعايير الدولية.
- توفير التعويض للمدافعين عن حقوق الإنسان الذين عانوا من الانتهاكات والتجاوزات، بما في ذلك العلاج الطبي وإعادة التأهيل والتعويض المالي عن المكاتب والمنازل التي تعرضت للنهب، والضرر والتدمير.
- التعاون التام مع المحكمة الجنائية الدولية من خلال المساعدة في التحقيقات والامتثال لقراراتها.

وتدعو بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا ومكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان القائمين على صياغة الدستور والتشريعات الوطنية الأخرى إلى:

- ضمان إدراج حقوق الإنسان الأساسية، بما في ذلك حرية الرأي والتعبير وتكوين الجمعيات، والتجمع السلمي، بما يتماشى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، في مشروع الدستور وسائر التشريعات الوطنية ذات الصلة من أجل تسهيل عمل المدافعين عن حقوق الإنسان. كما يجب أن يشتمل الدستور على إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وتحديد صلاحياتها مع إعطاء ضمانات صريحة لتأمين حمايتها.

تدعو بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا ومكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان المجتمع الإقليمي والدولي إلى:

- ضمان حماية المدافعين عن حقوق الإنسان الليبيين المقيمين في ليبيا وفي الخارج وتقديم المساعدة العملية لهم بشكل عاجل، بما في ذلك عن طريق اتخاذ تدابير ملموسة مثل تسهيل إصدار تأشيرات طارئة وتوفير المأوى المؤقت؛ ودعم نقل المدافعين عن حقوق الإنسان المعرضين للخطر؛ وتعزيز قدرات الحماية الذاتية للمدافعين عن حقوق الإنسان.
- دعم المشاريع والأنشطة التي تهدف إلى بناء قدرات المدافعين عن حقوق الإنسان الليبيين والمنظمات الليبية في ليبيا وفي الخارج.
- دعم المشاريع والأنشطة التي تهدف إلى إيجاد بيئة مواتية للقيام بعمل حقوق الإنسان بحرية في ليبيا.

- دعم المحكمة الجنائية الدولية في دورها الحيوي لتكملة النظام القضائي الليبي، بما في ذلك ضمان أن يكون لدى مكتب النائب العام ما يكفي من الموارد لمهمة التحقيق في الجرائم التي تقع تحت ولايته القضائية في ليبيا.